

الغدير

[301] الثاني - الملقب بفيلاذلفوس (أي محب أخيه) - بالملك حياة أبيه قبل موته بسنتين سنة خمس وثمانين ومائتين قبل الميلاد أي سنة سبع وتسعمائة قبل الهجرة وله من العمر أربع وعشرون سنة ومات سنة ست وأربعين ومائتين قبل الميلاد أي سنة ثمان وستين وثمانمائة قبل الهجرة فكانت مدة حكمه ثمانيا وثلاثين سنة، وكان على سيرة أبيه في حب العلم وأهله والعناية بخزانة كتب الاسكندرية وجمع الكتب فيها. (1) وكان رأي الخليفة هذا عاما على جميع الكتب في الأقطار التي فتحتها يد الاسلام قال صاحب " كشف الطنون " 1 ص 446: إن المسلمين لما فتحوا بلاد فارس وأصابوا من كتبهم كتب سعد بن أبي وقاص إلى عمر بن الخطاب يستأذنه في شأنها وتنقلها للمسلمين فكتب إليه عمر رضي الله عنه: أن اطرحوها في الماء، فإن يكن ما فيها هدى ؟ فقد هدانا الله تعالى بأهدى منه، وإن يكن ضللا ؟ فقد كفانا الله تعالى. فطرحوها في الماء أو في النار فذهبت علوم الفرس فيها. وقال في ج 1 ص 25 في أثناء كلامه عن أهل الاسلام وعلومهم: إنهم أحرقوا ما وجدوا من الكتب في فتوحات البلاد. وقال ابن خلدون في تاريخه 1 ص 32: فالعلوم كثيرة والحكماء في أمم النوع الانساني متعددون، وما لم يصل إلينا من العلوم أكثر مما وصل، فأين علوم الفرس التي أمر عمر رضي الله عنه بمحوها عند الفتح ؟. قال الأميني: ليس النظر في كتب الأولين على إطلاقه محظورا ولا سيما إذا كانت كتب علمية أو صناعية أو حكمية أو أخلاقية أو طبية أو فلكية أو رياضية إلى أمثالها، وأخص منها ما كان معزوا إلى نبي من الأنبياء عليهم السلام كدانيال إن صحت النسبة ولم يطرقه التحريف، نعم: إذا كان كتاب ضلال من دعاية إلى مبدء باطل، أو دين منسوخ، أو شبهة موجهة إلى مبادئ الاسلام يحرم النظر فيه للبسطاء القاصرين عن الجواب والنقد، وأما من له منة الدفع أو مقدرة الحجاج فإن نظره فيه لإبطال الباطل وتعريف الناس بالحق الصراح من أفضل الطاعات. ولا منافاة بين كون القرآن أحسن القصص وبين أن يكون في الكتب علم نافع، (1) راجع الكافي في تاريخ